التفصيلات خذ كلام العلماء وبين مختلف عباراتهم في الاحتجاج عليها واخر اختلا
في الموارثة وغيرها على ترتيبها ليتضح لك مقاصدهم ان شاء الله تعالى فصل اذا قلنا بالاستتابة
حيث تصح فالخلاف فيها على الاختلاف في توبة المرتد اذ لا فرق وقد اختلف
السلف في وجوبها وصورتها ومدتها فذهب جمهور اهل العلم الى ان المرتد يستتاب
وحكى ابن القصار انه اجماع من الصحابة على قول تصويب عمر في الاستتابة ولم ينكره
واحد منهم وهو قول عثمن وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم وبه قال عطا بن ابي رباح
والنخعي والثوري ومالك واصحابه والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق واصحاب
الراي ٥ وذهب طاوس وعبيد بن عمير والحسن في احدى الروايتين عنه
انه لا يستتاب وقاله عبد العزيز بن ابي سلمة وذكره عن معاذ وانكره سحنون
عن معاذ وحكاه الطحاوي عن ابي يوسف وهو قول اهل الظاهر قالوا وتنفعه
توبته عند الله ولكن لا يدرأ القتل عنه لقوله صلى الله عليه وسلم فاقتلوه
وحكى ايضا عن عطاء انه ان كان ممن ولد في الاسلام لم يستتب ويستتاب
الاسلامي وجمهور العلماء على ان المرتد والمرتدة في ذلك سوا وروي عن علي
لا تقتل المرتدة وتسترق وقاله عطا وقتادة ٥ وروي عن ابن عباس لا تقتل
النساء في الردة وبه قال ابو حنيفة قال مالك والحر والعبد والذكر والانثى في
ذلك سوا واما مدتها فمذهب الجمهور وروي عن عمر انه يستتاب ثلاثة ايام يحبس
فيها وقد اختلف فيه عن عمر وهو احد قولي الشافعي وقول احمد واسحق واستحسنه

مالك

تصويب قول

مالك وقال لا يأتي الاستظهار الا بخير وليس عليه جماعة الناس قال
زيد يوقف في الاستيناء ثلاثا وقال مالك ايضا الذي آخذ به في المرتد قول عمر
يحبس ثلاثة ايام ويعرض عليه كل يوم فان تاب والا قتل وقال ابو الحسن بن
القصار في تأخيره ثلاثا روايتان عن مالك هل ذلك واجب او مستحب واستحسن
الاستتابة والاستيناء ثلاثا اصحاب الراي ٥ وروي عن ابي بكر الصديق رضي الله
عنه انه استتاب امرأة فلم تتب فقتلها وقال الشافعي مرة وقال ان لم يتب مكانه
قتل واستحسنه المزني وقال الزهري يدعى الى الاسلام ثلاث مرات فان ابى قتل
وروي عن علي يستتاب شهرين وقال النخعي يستتاب ابدا وبه اخذ الثوري ما
رجيت توبته وحكى ابن القصار عن ابي حنيفة انه يستتاب ثلاث مرات في
ثلاثة ايام او ثلاث جمع او جمعة مرة وفي كتاب محمد عن ابن القسم يدعى المرتد الى الاسلام
ثلث مرات فان ابى ضربت عنقه واختلف على هذا هل يهدد او يشدد عليه ايام
الاستتابة ليتوب ام لا فقال مالك ما علمت في الاستتابة تجويعا ولا تعطيشا ويؤتى
من الطعام بما لا يضره وقال اصبغ يخوف ايام الاستتابة بالقتل ويعرض عليه
الاسلام وفي كتاب ابي الحسن الطابثي يوعظ في تلك الايام ويذكر بالجنة ويخوف
بالنار قال اصبغ واي المواضع حبس فيها من السجون مع الناس او وحده اذا
استوثق منه سوا ويوقف ماله اذا خيف ان يتلفه على المسلمين ويطعم منه ويسقى
وكذلك يستتاب ابدا كلما رجع وارتد وقد استتاب النبي صلى الله عليه وسلم نبهان